

43111 - حكم عقد المضاربة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا أعطيت رجلا مبلغا من المال بقصد للتجارة به واشترطت عليه في ربحه ان يقسمه بالنصف بيني وبينه وعليه ارجاع المال وقت طلبه فهل هذا صحيح لا بأس فلا بأس - 00:00:00

سلم له الناس الذي هو رأس المال ينبغي. عليه جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:27